

الفرائض وشرح آيات الوصية

وقد روي أن جابرا قال للنبي عليه السلام كيف أصنع في مالي وليس يرثني إلا كلاله .
فهذه حقيقة الكلالة ومجازها ولا يصح قول من قال الكلالة المال ولا قول من قال إنها الميت وإن كان قد قال القدماء من المفسرين الكلالة من لا والد له ولا ولد ولكن لا حجة في هذا لأن القوم أشاروا إلى المعنى دون تفسير اللفظ ففهم عنهم أن من مات ولا ولد له فهو الموروث بالكلالة لا سيما وهم إنما فسروا قوله تعالى وإن كان رجل يورث كلاله أو امرأة فقالوا هو من لا والد له ولا ولد يعنون الرجل الذي يورث كلاله وإما أعلم فعلى هذا يكون إعراب الكلمة إما مفعولا ثانيا إن عנית به الورثة والمفعول الأول مضمرة في يورث كما تقول هو يلبس ثوبا ويطعم طعاما وإما حالا إن عנית به المصدر فيكون التقدير يورث وراثته كلاله فلما حذف ذكر الورثة وصارت مضمرة معرفة عند المخاطب بما تقدم من اللفظ المشتق منها صارت صفتها حالا منها كما تقول سار به رويدا فرويدا حال من السير قاله سيبويه وضعفاء من النحويين يعربون مثل هذا نعتا لمصدر